



المحكمة العمالية
دعوى رقم ٢٠٢٥/١ تفسير

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العمل

إعلان صادر عن المحكمة العمالية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

برئاسة القاضي الأستاذ د. خالد السماعنة

وعضوية القاضي الأستاذ نضال المومني

قرار تفسير في الدعوى العمالية رقم (٢٠٢٥/١)

المستدعاة: أمانة عمان الكبرى/وكيلها المحامي محمد هلال العبدلي.


المستدعي ضدها: النقابة العامة للعاملين في البلديات وأمانة عمان الكبرى/وكيلها المحامي راتب محمود النوايسة.

بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧ تقدمت المستدعاة بهذا الطلب لتفسير قرار الحكم رقم (٢٠٢٥/١) الصادر عن المحكمة العمالية بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦ المتضمن:

((أولاً: الحكم بإلزام المدعي عليها أمانة عمان الكبرى بتحويل اشتراكات العاملين في عضوية النقابة من تاريخ إيقافها وصرف كافة المبالغ التي تم اقتطاعها من العمال لحساب صندوق الخدمات الاجتماعية لأعضاء الهيئة العامة للمدعاة النقابة العامة للعاملين في البلديات وأمانة عمان الكبرى.

ثانياً: رد باقي مطالبات المدعاة)).

وهل أن قرار المحكمة بصرف المبالغ المقطعة يشمل كامل أعضاء الهيئة العامة، أم أنه يشمل أعضاء الهيئة العامة المشتركين لدى النقابة والذين تم الاقطاع لحسابهم فقط؟



المحكمة العمالية
دعوى رقم ٢٠٢٥/١ تفسير

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العمل

المحكمة وعملاً بأحكام المادة (١٢٦) من قانون العمل تجيز وتفسر البند (أولاً) من الحكم على النحو

الآتي:

فإننا نجد أن القرار في جزئه المطلوب تفسيره واضح ومفصل وتضمن إلزام المستدعاة أمانة عمان الكبرى بتحويل اشتراكات العاملين في عضوية النقابة من تاريخ ايقافها وصرف كافة المبالغ التي تم اقتطاعها من العمال لحساب صندوق الخدمات الاجتماعية لأعضاء الهيئة العامة للمدعية النقابة العامة للعاملين في البلديات وأمانة عمان الكبرى، حيث إن المستدعاة قامت باقتطاع هذه الاشتراكات من رواتب العمال لديها لحساب صندوق الخدمات الاجتماعية في النقابة العائد للجهة المدعية/المستدعاي ضدها ووفق ما هو مقرر بنص المادة السابعة من النظام الداخلي لهذا الصندوق؛ وبالتالي فإن المنطوق المطلوب تفسيره يفيد بكل وضوح أن تقوم المستدعاة/أمانة عمان الكبرى بتحويل جميع الاشتراكات المقطعة من قبلها - على حساب صندوق الخدمات الاجتماعية - إلى المدعية/النقابة العامة للعاملين في البلديات وأمانة عمان الكبرى، وبأثر رجعي.

قرار صدر تدقيقاً باسم حضرة صاحب الجلالة

الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم بتاريخ ٤/٥/٢٠٢٥

القاضي المترئس

د. خالد السماعنة

عضو

نضال المؤمني

نسخه للملف.

نسخه لمعالي وزير العمل.

نسخه للمستدعاة/المدعي عليها.

نسخه للمستدعاي ضدها/المدعيه.

نسخه النشر/الملف.